

Distr.: Limited
27 September 2010
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة عشرة

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

أذربيجان*، أستراليا*، إستونيا*، إكوادور، ألمانيا*، أندورا*، إندونيسيا*، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيطاليا*، باراغواي*، البرازيل، البرتغال*، بنما*، بوركينا فاسو، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)*، بيرو*، تايلند، تركيا*، تشاد*، تونس*، الجزائر*، الجمهورية التشيكية*، الجمهورية الدومينيكية*، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة*، جيبوتي، الدانمرك*، رواندا*، زيمبابوي*، سري لانكا*، سلوفاكيا، سلوفينيا*، السنغال، السويد*، شيلي، صربيا*، الصومال*، غواتيمالا، فرنسا، فترويل (جمهورية - البوليفارية)*، فنلندا*، فييت نام*، قبرص*، كرواتيا*، كندا*، كوت ديفوار*، كوستاريكا*، كولومبيا*، الكونغو*، كينيا*، لا تيفيا*، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، ليختنشتاين*، المغرب*، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا*، نيوزيلندا*، هنغاريا، هولندا*، اليابان، اليونان*، مشروع قرار

.../١٥

حالات الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها، وحقوق الإنسان:
متابعة قرار مجلس حقوق الإنسان ٨/١١

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد قراره ٨/١١ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ والمتعلق بحالات الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها وحقوق الإنسان،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً إعلان ومنهاج عمل بيجين، وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، والمؤتمرات الاستعراضية المتصلة بهما، بما في ذلك الوثيقة الختامية لاستعراض برنامج العمل الوارد في قرار لجنة السكان والتنمية ١/٢٠٠٩ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، بعد مرور ١٥ عاماً على اعتماده، وقرار لجنة وضع المرأة ٥/٥٤ المؤرخ ١٢ آذار/مارس ٢٠١٠، والأهداف والالتزامات المتصلة بتخفيض الوفيات النفاسية وتمكين الجميع من الحصول على خدمات الصحة الإنجابية، بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الألفية لعام ٢٠٠٠ (قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٠ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠) ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠ المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)،

وإذ يرحب بالمبادرات التي أُتخذت في الآونة الأخيرة فيما يتعلق بحالات الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها وحقوق الإنسان، بما فيها استراتيجية الأمين العام العالمية لصحة المرأة والطفل، والمبادرة التي أعلنتها مجموعة الثمانية في مسكوكا بشأن صحة الأم والطفل حديث الولادة والطفل في السنوات الأربع الأولى من عمره، فضلاً عن عقد الدورة العادية الخامسة عشرة لمؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي في كمبالا، في الفترة من ١٩ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٠، بشأن موضوع "صحة الأم والرضيع والطفل والتنمية في أفريقيا"، وإطلاق حملة الاتحاد الأفريقي للتسريع في خفض معدلات الوفيات النفاسية في أفريقيا وحملة "أفريقيا تهتم بالمرأة: ينبغي ألا تموت امرأة وهي تمنح الحياة".

وإذ يرحب أيضاً بنتيجة الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين المعني بالأهداف الإنمائية للألفية، الذي عُقد في نيويورك في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، تحت عنوان "الوفاء بالوعد: متحدون لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية"، ويعيد على وجه الخصوص تأكيد ما أعربت عنه الجمعية في تلك الوثيقة من قلق بالغ إزاء معدلات الوفيات النفاسية ووفيات الأطفال المروعة في العالم، وقلق شديد إزاء بطء التقدم المحرز في الحد من الوفيات النفاسية وفي تحسين صحة الأم والصحة الإنجابية، فضلاً عن الالتزامات بتسريع التقدم اللازم لبلوغ الهدف الخامس من الأهداف الإنمائية للألفية بشأن تحسين الصحة النفاسية، والهدف الثامن من الأهداف الإنمائية للألفية بشأن إقامة شراكة عالمية من أجل التنمية.

وإذ يرحب كذلك بالمعلومات الواردة في التقرير الصادر مؤخراً بعنوان "اتجاهات الوفيات النفاسية" الذي أصدرته منظمة الصحة العالمية بصورة مشتركة مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة وصندوق الأمم المتحدة للسكان والبنك الدولي، والذي يُظهر انخفاضاً في عدد النساء والفتيات اللاتي يلقين حتفهن سنوياً جراء تعقيدات الحمل والولادة، معرباً في الآن ذاته عن قلق بالغ إزاء المعدلات العالمية للوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها، والتي لا تزال مرتفعة بصورة غير مقبولة،

وإذ يبدي اقتناعه بأن زيادة الإرادة والالتزام السياسيين، والتعاون والمساعدة التقنية على الصعيدين الدولي والوطني أمور مطلوبة بإلحاح لخفض المعدلات العالمية للوفيات والأمراض النفسانية التي يمكن الوقاية منها، والتي لا تزال مرتفعة بصورة غير مقبولة،

وإذ يرحب بمناقشة الخبراء التفاعلية بشأن حالات الوفيات والأمراض النفسانية التي يمكن الوقاية منها وحقوق الإنسان، التي عُقدت أثناء دورته الرابعة عشرة في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠،

وإذ يسلم بأن المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وتمتع المرأة الكامل بجميع حقوق الإنسان، والقضاء على الفقر هي شروط أساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وأن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة هو هدف إنمائي رئيسي ووسيلة هامة لبلوغ جميع الأهداف الإنمائية للألفية على السواء،

١- يرحب بالدراسة المواضيعية عن حالات الوفيات والأمراض النفسانية التي يمكن الوقاية منها وحقوق الإنسان، التي أعدتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان^(١)، ويطلب إلى جميع أصحاب المصلحة مراعاة النتائج والتوصيات الواردة فيها؛

٢- يؤكد من جديد التزامه بتعزيز النظم الإحصائية الوطنية، لأغراض عدة منها الرصد الفعال للتقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ويؤكد من جديد ضرورة بذل المزيد من الجهود لدعم بناء القدرات الإحصائية في البلدان النامية؛

٣- يطلب إلى الدول جمع بيانات مصنفة في فئات تشمل العمر والموقع الجغرافي والأصل العرقي والإعاقة، فيما يتعلق بالوفيات والأمراض النفسانية، لضمان توجيه السياسات والبرامج توجيهاً فعالاً من أجل التصدي للتمييز وتلبية احتياجات النساء والمراهقات المحرومات والمهمشات، ولتتمكن من رصد السياسات والبرامج رصداً فعالاً بوسائل منها اعتماد أهداف ومؤشرات على المستوى الوطني تعكس الأسباب الرئيسية الكامنة وراء الوفيات والأمراض النفسانية، وعن طريق وضع البرامج الصحية الملائمة؛

٤- يشجع الدول وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية، على إيلاء المزيد من الاهتمام وتخصيص المزيد من الموارد لحالات الوفيات والأمراض النفسانية التي يمكن الوقاية منها في عملها مع نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك مع هيئات معاهدات حقوق الإنسان، والاستعراض الدوري الشامل، والإجراءات الخاصة؛

٥- يرحو من جميع الدول تجديد التزامها السياسي بالقضاء على حالات الوفيات والأمراض النفسانية التي يمكن الوقاية منها على المستوى المحلي والوطني والإقليمي

(١) A/HRC/14/39.

والدولي، ومضاعفة الجهود التي تبذلها لضمان التنفيذ الكامل والفعال لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، وإعلان ومنهاج عمل بيجين، وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والمؤتمرات الاستعراضية المتصلة بهما، وإعلان الألفية والأهداف الإنمائية للألفية، ولا سيما الهدفان المتعلقان بتحسين الصحة النفسية وتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بطرق منها تخصيص الموارد المحلية اللازمة للنظم الصحية؛

٦- يرحو من الدول تجديد تركيزها على مبادرات التصدي للوفيات والأمراض النفسية في شراكاتها الإنمائية وترتيباتها التعاونية، وذلك بأمر منها الوفاء بالالتزامات القائمة والجديدة، وتبادل الممارسات الفعالة والمساعدة التقنية لتعزيز القدرات الوطنية، وإدماج منظور حقوق الإنسان في هذه المبادرات، والتصدي لما للتمييز ضد المرأة من أثر على الوفيات والأمراض النفسية؛

٧- يشجع الدول وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية، على اتخاذ إجراءات على جميع المستويات لمعالجة الأسباب الجذرية المترابطة للوفيات والأمراض النفسية، مثل الفقر وسوء التغذية والممارسات الضارة وعدم توفر خدمات الرعاية الصحية الملائمة وسهولة المنال ونقص المعلومات والتعليم وعدم المساواة بين الجنسين، وإيلاء اهتمام خاص للقضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات؛

٨- يدعو المفوضية السامية إلى إقامة حوار أو مواصلته، حسب الاقتضاء، بشأن حالات الوفيات والأمراض النفسية التي يمكن الوقاية منها وحقوق الإنسان، مع المنظمات الإقليمية، ووكالات الأمم المتحدة ومنظماتها المعنية، بما فيها منظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وجهاز الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، والمقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية وغيره من المقررين الخاصين المعنيين، والبنك الدولي؛

٩- يطلب إلى المفوضية السامية أن تدعو الدول وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، بما في ذلك المنظمات الإقليمية، ومنظمة الصحة العالمية، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وجهاز الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، والمقررين الخاصين المعنيين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، والبنك الدولي، والمجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، إلى تقديم معلومات إلى المفوضية السامية عن المبادرات التي تعدّ مثلاً للممارسات الجيدة أو الفعالة في اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان للقضاء على حالات الوفيات والأمراض النفسية التي يمكن الوقاية منها؛

١٠- يطلب أيضاً إلى المفوضية السامية أن تعدّ، على أساس المساهمات المذكورة أعلاه، تجميعاً تحليلياً يتضمن الوقوف على مدى تجسيد المبادرات المذكورة نهجاً قائماً على

حقوق الإنسان، والعناصر التي تتألف منها المبادرات التي تنجح في تحقيق تخفيضات في حالات الوفيات والأمراض النفسانية عن طريق نهج قائم على حقوق الإنسان، والسبل التي يمكن بها لمبادرات مماثلة أن تفعل النهج القائم على حقوق الإنسان على وجه أكمل؛

١١ - يقرر تناول مسألة التجميع التحليلي المطلوب في الفقرة ١٠ أعلاه ضمن برنامج عمل دورته الثامنة عشرة، والنظر في إمكانية اتخاذ المزيد من الإجراءات بشأن مسألة الوفيات والأمراض النفسانية التي يمكن الوقاية منها وحقوق الإنسان.
